

131611 - منحتهم الحكومة أرضاً ودفع أخوهم الرسوم وأخذها وقد وافق بعضهم مجاملة

السؤال

تم منحنا قطعة أرض من الحكومة باسم والدنا وإخوتي الأربعة وتم دفع الرسوم الحكومية بواسطة أحد الإخوة ومن ثم تم الاتفاق على التنازل عن ملكية الأرض لهذا الأخ إلا أن أحد الإخوة وافق مجاملة على هذا التنازل ، فهل تجوز هذه المعاملة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كانت الأرض ممنوحة باسمكم جميعاً ، وكانت بثمن أقل من سعرها في السوق ، وتنازل الجميع للأخ الذي دفع الرسوم ، فلا حرج في ذلك إذا كانوا بالغين راشدين ، ومن علم رفضه لذلك أو قبوله بسيف الحياء فلا بد من تعويضه عن حقه - ويقدر هذا الحق بواسطة أهل الخبرة - ، أو يحتفظ بنصيبه من الأرض ويدفع قسطه من الرسوم .

وذلك أنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه ، فما أخذ بسيف الحياء فهو حرام .

قال صلى الله عليه وسلم : (لا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ إِلَّا بِطَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ) رواه أحمد (20172) وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (7662).

وينظر في تحريم ما أخذ بسيف الحياء : "تحفة المحتاج" (6/317).

والله أعلم .